

إجمال الإصابة في أقوال الصحابة

للمجتهدين إذا سلم عن المعارض .

ويجاب عن هذا أيضا بأن ترتيب الحكم على الوصف المشتق يشعر بالعلية فيظهر اختصاص هذا حكم بالصحابة Bهم وحينئذ فلا يرد ما ذكره ويلزم أن يكون ذلك لحجته لا لكونهم مجتهدين فقط وترتيب هذا الحكم على هذا الوصف يقتضي سلبه عن غيرهم لفوات الوصف المرتب عليهم فيهم .

واعترض عليه أيضا بأنه لا دليل فيه على العموم بالنسبة إلى الاقتداء في كل ما يقتدي به وعلى هذا فيمكن حمله على الاقتداء بهم فيما يروونه عن النبي A ويكفي ذلك في مدلول اللفظ .

وجوابه ما تقدم أيضا من أن ترتيب الحكم على الوصف يشعر بعليته لذلك الحكم فيلزم في كل اقتداء لا سيما مع عموم لفظ أي الذي هو شامل لكل الصحابة وأما الحمل على الرواية فضعيف لأن ذلك لا يسمى اقتداء .

والذي يتوجه على دلالة الحديث أن الخطاب فيه مشافهة فلا بد وأن يكون من عاصر النبي A داخلا في ذلك وحينئذ فيكون الخطاب للعوام من الصحابة ويكون لفظ أصحابي ليس على عموم بل خاصا بالمجتهدين